

اتفاقية بين رئاسة الجمعية والنائب العام

حول عملية التدقيق الإلزامي في خلفيات المرشحين لمنصب المدعي العام¹

- 1- ناقش المدعي العام ورئاسة جمعية الدول الأطراف عملية الانتخاب الخاصة بمنصب نائب المدعي العام، واتفقت الجهتان على أن تتضمن هذه العملية إجراءات تدقيق إلزامية في المعطيات تساهم في تحديد "الأخلاق الرفيعة" المفروضة بموجب المادة 42 ، الفقرة 3 من نظام روما الأساسي. وستفصل هذه العملية ضمن إعلان الوظيفة الشاغرة الذي سيصوغه المدعي العام وتشمل:
 - أ. أن يقوم المرشحون الذين يتقدمون للوظيفة بملء استبيان مفصل، وأن يزودوا المحكمة بموافقتهم على الاتصال بأصحاب عملهم السابقين، أو سلطات الدولة، أو المؤسسات الأكاديمية؛
 - ب. وأن يجري بحث معمق في خلفيات المرشحين من خلال مراجعة سجلاتهم الجنائية والأكاديمية والتوظيفية، وترفق في القائمة التي يقدمها المدعي العام إلى جمعية الدول الأطراف، وذلك وفقاً للفقرة 4 من المادة 42 من النظام الأساسي؛
 - ت. وأن يتم التحقيق في أي مزاعم بسوء السلوك ضد أي من هؤلاء المرشحين. ويشير مصطلح "سوء السلوك" في سياق التدقيق الإلزامي في المعطيات إلى انتهاكات حقوق الإنسان، وحوادث التحرش الجنسي، والتتمر أو استضعاف الآخرين في مكان العمل وغيرها من الانتهاكات الأخلاقية أو القانونية ذات الطبيعة الخطيرة مثل الاحتيال أو الفساد.
- 2- يحدد المدعي العام آلية البحث المعمق في خلفية المرشحين المشار إليها في الفقرة 1 (ب) على أن تجرى تحت إشرافه مقرونة بمساعدة متخصصة من آلية الرقابة المستقلة (أي أو إم) وأيضاً من الأقسام ذات الصلة في قلم المحكمة الجنائية الدولية، وذلك حسب الاقتضاء.
- 3- يجب أن يُقدم كل ادعاء بسوء سلوك ضد أي من المرشحين المدرجين في القائمة العلنية المقدمة من المدعي العام إلى جمعية الدول الأطراف، خطياً إلى آلية الرقابة المستقلة التي تتعامل معه وفقاً للإجراء الوارد في الملحق.
- 4- تقدم آلية الرقابة المستقلة في غضون 45 يوماً من تلقي أي ادعاء تقريراً به إلى المدعي العام ورئاسة الجمعية، على النحو المبين في الملحق.
- 5- إذا ما تضمن تقرير آلية الرقابة المستقلة ما يثير القلق حول الأخلاق الرفيعة لمرشح من المرشحين، تحيل الرئاسة إلى المكتب ملاحظات المدعي العام ذات الصلة وتوصي بمسار العمل الذي يتعين بالمكتب اعتماده.

الملحق

كيفية التعامل مع إدعاءات سوء السلوك الموجهة ضد مرشحين لمنصب نائب المدعي العام اقتراح قدمته آلية الرقابة المستقلة

تقدمت بهذا الرأي آلية الرقابة المستقلة بناء على طلب رئاسة جمعية الدول الأعضاء والمدعي العام، بهدف اقتراح عملية لاستلام الادعاءات ومراجعتها وذلك للتأكد من أن المرشحين لمنصب نائب المدعي العام يتمتعون بشرط "الأخلاق الرفيعة"، وهو الشرط الذي فصلته المادة 42 فقرة 3 من نظام روما الأساسي.

(1) قناة سرية

¹ اعتمده مكتب جمعية الدول الأعضاء في 6 تموز/يوليو 2021

يجوز لأي شخص أن يقدم إدعاءات خطية بشأن سوء سلوك أحد المرشحين بشكل سري، وذلك في غضون 14 يوماً من إعلان قائمة أسمائهم على الملأ، وهي القائمة التي يزود المدعي العام الجمعية بها. وعلى الادعاء أن يكون مصحوباً بكل المعلومات والوثائق ذات الصلة المتاحة لأصاحب الشكوى. وتقدم الأمانة العامة للجمعية كل المعلومات اللازمة في هذا الصدد بالتزامن مع إعلان قائمة المرشحين التي قدمها المدعي العام.

(2) استلام الادعاءات

على آلية الرقابة المستقلة أن تقرّ باستلامها اي ادعاء تستلمه، وتشرح عملية مراجعته، وكيف سيتم التعامل مع المعلومات الواردة فيه. ويجب إبلاغ مقدم الشكوى بأن آلية الرقابة المستقلة قد تتصل به ليزودها بتفاصيل أكثر حول ادعائه، وفي حال امتنع فقد يؤدي ذلك إلى عدم متابعة الادعاء.

لن يتم قبول الشكاوى مجهولة المصدر.

إن كلاً من الادعاء والمراجعة التي تجريها آلية الرقابة المستقلة سرّيان وسبقيان كذلك، وستحصل هذه الأخيرة على موافقة مقدم الشكوى قبل كشف هويته أمام اي كان ومن بينهم المرشح الخاضع للتدقيق الإلزامي؛ وقد يشكل رفض الإفصاح عن الهوية، عندما يكون ذلك ضرورياً لتلبية احتياجات مشروعة مرتبطة بالمراجعة والتقييم، أساساً لآلية الرقابة المستقلة يخولها تجاهل الادعاء وعدم متابعته أكثر.

(3) المراجعة الأولية

تقوم آلية الرقابة المستقلة بمراجعة الادعاء والنظر في مدى ارتباطه بـ"سوء سلوك" أحد المرشحين، وإن لم تجد ارتباطاً به، وإنما بقضايا أخرى متعلقة بمؤهلاته أو قدراته أو أدائه في الماضي، فيتوجب عليها إحالة الادعاء إلى المدعي العام، شرط الحصول على موافقة مقدم الشكوى، ويعود قرار متابعة القضية أو لا إلى المدعي العام.

(4) تقييم آلية الرقابة المستقلة

على آلية الرقابة المستقلة تقييم مصداقية الادعاء، بما في ذلك عن طريق الحصول على مزيد من المعلومات والتفاصيل من مقدم الشكوى، إما كتابياً أو من خلال مقابلة، ودعم المعلومات التي تم الحصول عليها إلى أقصى حد ممكن. وستراجع آلية الرقابة المستقلة في البداية مصداقية الادعاء. كما ستقيم أهمية الادعاء الملموسة وتحدد نوع سوء السلوك المعني وخطورته. وستواجه آلية الرقابة المستقلة المرشح المعني بكل ادعاء تجده موثقاً ولموساً لتتيح له فرصة كاملة وعادلة للرد عليه، إما كتابياً أو من خلال مقابلة.

(5) الإبلاغ

يجب أن تقدم آلية الرقابة المستقلة في غضون 45 يوماً من استلام أي ادعاءات، تقريراً إلى المدعي العام ورئيس الجمعية، بما في ذلك التفاصيل المتعلقة بالعدد الإجمالي للادعاءات الواردة التي تفنقر إلى المصداقية الكافية لتقديمها إلى المرشحين، أو ما لم تتم متابعته من قبلها (مثلاً لأن مرسل الرسالة مجهول، أو لأن الادعاء مرتبط بالأداء وما شابه).

ومن أجل الحفاظ على سرية العملية، لن تُقدّم تفاصيل جوهرية عن هذه الادعاءات.

إذا ما قُدّم ادعاء إلى المرشح، فسيرفق ملخص قصير عنه في التقرير (وستبذل الجهود لعدم إيراد تفاصيل من شأنها تحديد هوية مقدم الشكوى)، ويرفق أيضاً رد المرشح بخصوصه.

يجب أن يتضمن تقرير آلية الرقابة المستقلة تقييمًا يذكر فيه إذا الادعاء مدعوم بأدلة كافية لإثارة المخاوف حول أخلاق المرشح الرفيعة مع الأخذ بعين الاعتبار مصداقية الادعاء وأهميته الملموسة وقابلية التحقق منه. وإذا لم تستطع آلية الرقابة المستقلة الوصول إلى نتيجة محددة بشأن الادعاء، فستنظر في امكانية التحقيق فيه بتعمق أكبر بهدف تأكيده أو دحضه، وما الذي يتطلبه هذا التعمق من حيث الوقت والموارد.

تزود آلية الرقابة المستقلة المرشح بملخص عن أي ادعاء يتعلق به، مقرونًا به تقييمها، وفي الوقت نفسه تقدم التقرير إلى المدعي العام ورئاسة الجمعية.